

قرار رئيس الجامعة

رقم ( ٨٤٧٥ ) بتاريخ ١١/١٠/٢٠١٥ م

رئيس الجامعة :-

بعد الإطلاع على :-

- القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢م بشأن تنظيم الجامعات والقوانين المعدلة له .
- القرار الجمهوري رقم (٨٠٩) لسنة ١٩٧٥م بشأن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢م وتعديلاته .
- القانون رقم (٨٤) لسنة ٢٠١٢م بشأن تعديل بعض أحكام تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢م .
- القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٥م بشأن الخدمة المدنية .
- موافقة مجلس الجامعة بجلسته رقم (١٢) المنعقدة بتاريخ ٢٦/٨/٢٠١٤م على اللائحة الموحدة بمركز ضمان الجودة والتطوير المستمر بالجامعة .
- قرار مجلس إدارة الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد رقم (١٤٤) الصادر بتاريخ ٢٤/٨/٢٠١٥م بشأن حصول معهد الدراسات والبحوث البيئية على الاعتماد .
- موافقة مجلس الجامعة بجلسته رقم (١) المنعقدة بتاريخ ٣٠/٩/٢٠١٥م على صرف مكافأة شهرية لفريق عمل مركز ضمان الجودة عن كل مؤسسة معتمدة والفريق الإداري بالمركز والوحدات وأعضاء هيئة التدريس بوحدات ضمان الجودة بالكليات والمعاهد التي حصلت على الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم .
- موافقتنا وما ارتأيناه لحسن سير العمل وانتظامه .

” قرار ”

مادة أولى :-

يصرف مكافأة شهرية لفريق مركز ضمان الجودة عن كل مؤسسة معتمدة قدرها مبلغ (٢٠٠) جنيهاً ، ومبلغ (١٠٠) جنيهاً للفريق الإداري بالمركز .

مادة ثانية :-

يصرف مكافأة قدرها مبلغ (٢٠٠) جنيهاً لأعضاء هيئة التدريس بوحدات ضمان الجودة بالكليات والمعاهد التي حصلت على الاعتماد من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم ، ومكافأة قدرها مبلغ (١٠٠) جنيهاً للفريق الإداري بالوحدات .

مادة ثالثة :-

يتم وقف صرف المكافآت الخاصة باعتماد المؤسسة المشار إليها في المادة الأولى والثانية من هذا القرار في حالة سحب الاعتماد

مادة رابعة :-

يعمل بهذا القرار اعتباراً من ٣٠/٩/٢٠١٥م تاريخ موافقة مجلس الجامعة ، وعلى جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

رئيس الجامعة

(أ.د. / صلاح سيد البلال)